

A

Distr.
LIMITED

A/C.5/45/47
23 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة



جامعة الدول العربية

NOV 28 1990

جامعة الدول العربية

الدورة الخامسة والأربعون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٨ و ٥٦ (ك) من جدول الاعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩١-١٩٩٣

نزع السلاح العام الكامل : المفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية

المفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع
القرار المنتقى A/C.1/45/L.50/Rev.1

بيان مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣
من النظام الداخلي للجمعية العامة

١ - اعتمدت اللجنة الأولى ، في جلستها ٣٧ المعقدة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، بالتمويم المسجل ، مشروع القرار المنتقى A/C.1/45/L.50/Rev.1 . وكان معروضاً على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.61 .

ألف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - بموجب أحكام الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار المنتقى A/C.1/45/L.50/Rev.1 تطلب الجمعية إلى الأمين العام أن يجري ، بمساعدة خبراء حكوميين مؤهلين ، وآخذًا في الاعتبار آراء الدول الأعضاء والمعلومات الأخرى ذات الصلة ، دراسة للمفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية لتقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

باء - علاقة الطلب ببرنامج العمل المعتمد

٣ - يتصل الطلب المذكور أعلاه بالبرنامج ٢ ، أنشطة إدارة شؤون نزع السلاح ، من الفصل ١ ، أنشطة الشؤون السياسية وشئون مجلس الأمن ، من الخطوة المتوسطة الأجل الحالية ، بصيغتها المقترنة^(١) ، وبعنصر البرنامج ٢-٣ ، الدراسات ومتابعتها ، من البرنامج الفرعى ٣ ، دراسات عن نزع السلاح ، من الباب ٣ باء ، أنشطة شؤون نزع السلاح ، الذي يعطي إعداد وتنفيذ مختلف الدراسات التي طلبتها الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنين ١٩٩٠-١٩٩١^(٢) .

جيم - الانشطة التي سينفذ بواسطتها الطلب

٤ - في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار المقترن ، سينشر الأمين العام فريقاً من الخبراء الحكوميين المؤهلين . وبغية تحقيق التوازن السياسي والجغرافي الملائم ، سيتألف الفريق من ١٢ خبيراً . وسيعقد الفريق ثلاثة دورات في نيويورك في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢ على النحو التالي : دورة لمدة أربعة أيام في أيار/مايو ١٩٩١ ، ودورة لمدة أسبوعين في أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، ودورة لمدة أسبوعين في نيسان/أبريل ١٩٩٢ .

٥ - ويفترض توفير خدمات المؤتمرات ذات الصلة للدورات على الأساس التالي :

(أ) سيعقد الفريق جلسات يومياً ، جلسة في الصباح وأخرى بعد الظهر ؛

(ب) ستتوفر الترجمة الشفوية باللغات الرسمية لجامعة الأمم العامة ؛

(ج) سيكون هناك ما مجموعه ٢٠٠ صفحة من الوثائق (١١ وثيقة) ستتصدر باللغات الرسمية لجامعة الأمم ، على أن يكون مفهوماً أن الاستعمال الفعلي سيتوقف على تكوين الفريق .

٦ - ومن أجل مساعدة الفريق في أعماله ، يقدر أنه سيلزم ستة أشهر عمل من الخدمات الاستشارية بغية تناول جوانب العلاقة بين المفاهيم والمبادئ الأمنية المختلفة والبيئات السياسية - الأمنية الأساسية التي تنتظرون فيها ، مع تشديد محمد على مفاهيم وسياسات الأمن الدفاعي البازغة . ويتوقع من الخبرير الاستشاري الذي يتبعين أن تكون لديه معرفة ودراسة واسعتان بمقدد الموضوع ، أن يعد مشاريع متتالية لتقرير الفريق وأن يحضر جميع دورات الفريق .

٧ - وسيقدم موظفو إدارة شؤون نزع السلاح خدمات الدعم الفني اللازمة إلى الفريق . ولكن يقدر أنه سيلزم أربعة أشهر عمل من المساعدة المؤقتة لخدمات الدعم المتعلقة ب أعمال السكرتارية .

دال - التعديلات المطلوب إدخالها على برنامج العمل
المعتمد للفترات ١٩٩٠-١٩٩١

٨ - تدرج الأنشطة المطلوبة في مشروع القرار تحت عنصر البرنامج ٢-٣ من البرنامج الفرعى ٣ من الباب ٢ باء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ . وبناء عليه ، لا يلزم إدخال أية تعديلات على عنصر البرنامج ذاك .

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكلية

٩ - الاحتياجات اللازمة للاضطلاع بالأنشطة الواردة في الفقرات من ٤ إلى ٧ أعلاه هي على النحو التالي :

<u>١٩٩٢</u>	<u>١٩٩١</u>
-	٣٦٤٠٠
-	١٤٦٧٠٠
<u>٢٤٩٧٠٠</u>	<u>-</u>
<u>٢٤٩٧٠٠</u>	<u>١٨٣١٠٠</u>

بالدولارات بالدولارات

(أ) تكاليف خدمة المؤتمرات

(انظر المرفق للاطلاع على التفاصيل)

١١ دورة لمدة أربعة أيام في نيويورك

١٣ دورة لمدة أسبوعين في نيويورك

١٣ دورة لمدة أسبوعين في نيويورك

مجموع (أ)

(ب) تكاليف الأنشطة الفنية :

١١ تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لإثنين عشر خبيرا حكوميا لحضور ثلاث دورات (دورتان في ١٩٩١ ودورة واحدة في ١٩٩٢)

٨٣٠٠ ١٢٣٨٠٠

١٣ خدمات استشارية لمدة ستة أشهر عمل (أربعة في ١٩٩١ وإثنان في ١٩٩٢) وتتكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لحضور ثلاث دورات

١٤٤٠٠ ٣٦٤٠٠

١٣ المساعدة المؤقتة لمدة أربعة أشهر عمل (ثلاثة أشهر عمل في ١٩٩١ وشهر عمل واحد في ١٩٩٢)

٣٥٠٠ ١٠٥٠٠

مجموع (ب)

(٩٠) ١٥٧٩

واو - إمكانية استيعاب التكاليف

١٠ - من الجدير بالذكر أن الجمعية العامة قررت ، في دورتها الرابعة والأربعين ، بناء على توصية من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، أن تعامل الأنشطة المتمثلة بإعداد دراسات نزع السلاح ، التي صدر عن الجمعية العامة تكليف بالقيام بها ، بوصفها مصروفات "دائمة" أخرى تتطلبها المنظمة ، أي ينبغي لا تمنف بوصفها غير متكررة : وبالتالي اعتمد مبلغ إجمالي غير متكرر قدره ٥٥٤ ٣٠٠ دولار للخدمات الاستشارية ولفرق خبراء مخصصة بمدد دراسات نزع السلاح في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ .

١١ - واستنادا إلى النفقات المتکبدة لهذا الغرض لغاية ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ ، أي ٦٣ ٣٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين و ٤٠١ ٦٠٠ دولار لفرق الخبراء المخصصة ، يتوقع أن يلزم رصيد الاعتمادات ، أي ٨٩ ٤٠٠ دولار ، بكامله من أجل الأنشطة الإضافية بقصد دراسات نزع السلاح ، وهي استكمال دراسة عن عمليات نقل الأسلحة صدر عن الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تكليف بالقيام بها ، وتستتبع ، في جملة أمور ، عقد دورتين مدة كل منهما أسبوعان لفريق خبراء مخصص في عام ١٩٩١ . ولا يتوقع أن يتوافر أي اعتماد غير منفق لتنفيذ مشروع القرار في عام ١٩٩١ .

١٢ - ولذلك ، يقدر لا يتم استيعاب تكاليف الأنشطة الفنية الإضافية المبينة في الفرع هاء أعلاه في حدود الاعتماد الموافق عليه في إطار الباب ٣ باء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ .

١٣ - وقد وضعت تقديرات تكاليف خدمة المؤتمرات المبيّنة في الفقرة ٩ (١) أعلاه على أساس الافتراض النظري بأنه لن يغطي أي جزء من الاحتياجات من خدمة المؤتمرات من الطاقة الدائمة لإدارة شؤون المؤتمرات . ووفقاً للأسلوب الميزاني الحالي ، واستناداً إلى الافتراض بأن أنشطة المؤتمرات والوشائط خلال فترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ سوف تستمر تقريباً بنفس المستوى الذي كانت عليه خلال فترة السنطين السابقة ، يقدر أنه لن تلزم موارد إضافية في إطار الباب ٣٩ من الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ .
A/C.1/45/L.50/Rev.1

بـ زـايـ - بيان الاحتياجات الإضافية

١٤ - وبناء عليه ، في حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار المندرج A/C.1/45/L.50/Rev.1 ، فإنه يقدر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٧٧٠ ١٧٠ دولار في إطار الباب ٣ باء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ .

وسينظر في الاحتياجات الإضافية البالغة ١٠٦ ١٠٠ دولار والمقدرة لعام ١٩٩٣ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٣-١٩٩٢ .

حاء - صندوق الطوارئ

١٥ - لم يرصد في الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ اعتماد من أجل الانفلات بالأنشطة المعددة في الفرع جيم أعلاه ، والتي يقدر أنه يلزم من أجلها لعام ١٩٩١ مبلغ ٧٠٠ ٧٠٠ دولار .

١٦ - ومن الجدير بالذكر أنه بموجب الإجراء الذي أرسنته الجمعية بقرارها ٢١٢/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، ينشأ صندوق لاطوارئ لكل فترة سنطين للوفاء بالنفقات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . وبموجب الإجراء نفسه ، فإنه إذا اقتربت نفقات إضافية تتوجّأ على الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ ، لا يمكن تنفيذ هذه الارشطة إلا عن طريق نقل وارد من ميزانيات ذات أولوية آخرى أو برادخال تعديلات على الأنشطة المقترحة ، والا تؤجل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنطين لاحقة . وسوف يقدم إلى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية بياناً موحداً بكل الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وبالتالي التقديرات المنقحة .

١٧ - وكما هو موضح في الفقرة ١١ أعلاه ، لا توجد إمكانية لنقل الموارد في إطار البرنامج الفرعي ٣ ، دراسات عن نزع السلاح . ويبين استعراض إضافي لبرنامج عمل إدارة شؤون نزع السلاح للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ أن الموارد المرتبطة بعنابر البرنامج التي جرى تحديدها يوصفها ذات أولوية دنيا في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ، ومعظمها في مجال برنامج الخدمات التدريبية والاستشارية ، إنما هي موارد متواضعة للغاية . ولن يؤدي إنهاء هذه العنابر إلى تحرير موارد كافية لتفطية تكلفة تنفيذ مشروع القرار . وبالإضافة إلى ذلك ، يشير استعراض الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٧-١٩٩٢ إلى إيلاء أولوية عليا لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية في قضايا نزع السلاح ، وتتضمن برنامج الخدمات التدريبية والاستشارية . وبناء عليه ، لم يحدد أي نشاط للإنماء أو الإرجاء أو التقليص أو التعديل في إطار الباب ٢ باء من الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ من أجل القيام بالدراسة المطلوبة في مشروع القرار A/C.1/45/L.50/Rev.1 . وإذا ثبت عدم إمكان تفطية التكاليف من صندوق الطوارئ ، سيتعين إرجاء الأنشطة المشار إليها في الفقرات من ٤ إلى ٧ أعلاه ، كما هو منصوص عليه في المبادئ التوجيهية لاستخدام صندوق الطوارئ ، التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ٢١١/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

طاء - النتائج

١٨ - إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.50/Rev.1 ، سيلزم تخصيم اعتمادات إضافية تبلغ ٧٠٠ ١٧٠ دولار في إطار الباب ٢ باء ، أنشطة شؤون نزع السلاح من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩١-١٩٩٠ . وعلاوة على ذلك ، سيلزم تخصيم مبلغ قيمته ٤٠٠ دولار في إطار الباب ٣١ ، الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ، يتم تعويضه بمبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات ١ ، الإيرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين .

الحواش

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/37/6 و Corr.1) ، المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/39/6 و Corr.1) ، المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/43/6) .

(٢) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/44/6/Rev.1) ، المجلد الأول .

المرفق

النفقة التقديرية لخدمة المؤتمرات
لثلاث دورات لفريق الخبراء الحكوميين

الدورات الاولى الدورة الثالثة	الدورات الاولى الدورة الثانية
(نيويورك ، أربعة (نيويورك ،	(نيويورك ، أربعة (نيويورك ،
اسبوعان ، ١٩٩٢)	اسبوعان ، ١٩٩١)
بالدولارات	بالدولارات

وثائق ما قبل الدورة

(٦٠ صفحة ، ٦ وثائق :

٦٥ ٠٠٠	-	-
ـ	ـ	ـ
٤٥٧٠٠	ـ	ـ

سن ر ص ع ف)

(٤٠ صفحة ، ٤ وثائق :

سن ر ص ع ف)

خدمة الاجتماعات

(الترجمة الشفوية :

٩٥ ٠٠٠	٨١٧٠٠	٣٦٤٠٠
--------	-------	-------

سن ر ص ع ف)

وثائق ما بعد الدورة

(١٠٠ صفحة ، وثيقة

واحدة : سن ر ص ع ف)

المجموع

<u>١٠٩ ٠٠٠</u>	-	-
<u>٣٤٩ ٧٠٠</u>	<u>١٤٦ ٧٠٠</u>	<u>٣٦٤٠٠</u>

- - - - -